

4862 - هل يجوز سجود التلاوة للحائض

السؤال

هل يجوز سجود التلاوة للحائض وكذلك سجدة الشكر لها ، وإذا كان غير جائز فهل يجوز عند سماع سجدة التلاوة أن تسبح الله فقط باللسان ؟

الإجابة المفصلة

أولاً: في الحالات التي تباح فيها لها القراءة يشرع لها سجود التلاوة إذا مرت بسجدة تلاوة ، أو استمعت لها، والصواب : أنه يجوز لها القراءة عن ظهر قلب ، لا من المصحف ، وعليه يشرع لها السجود ، لأنه ليس صلاة وإنما هو خضوع لله وعبادة كأنواع الذكر .

ثانياً : الصحيح أن سجود الشكر وسجود التلاوة لتال أو مستمع لا تشترط لهما الطهارة ؛ لأنهما ليسا في حكم الصلاة .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .